

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ١٦٤/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ١٢٥



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١/٥ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميزة/المدعى عليها/
المميز عليه/المدعى

ادعى المدعى بواسطة وكيله لدى محكمة بداءة الحلة ان المدعى عليها شريكته في العقار المرقم ١ مهدية واكراد ، ولعدم الاستفادة من البقاء على الشيوع، لذا طلب دعوتها للمرافعة والحكم بإزالة شيوع العقار وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٣٤٦٩/ب/٢٠٢٥) وبتاريخ (٢٠٢٥/٧/١٥) حكماً حضورياً بإزالة شيوع العقار بيعاً وتوزيع صافي الثمن على الشركاء كل حسب سهامه في العقار وتحميل الطرفين الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، ولعدم قناعة المدعى عليها بالحكم طعنت به تمييزاً طالبة نقضه للأسباب الواردة بعريضتها المؤرخة في ٢٠٢٥/٧/٢٠ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الدعوى المطعون بالحكم الصادر فيها تمييزاً من دعاوى إزالة شيوع العقار التي يصدر الحكم فيها بدرجة أخيرة قابلاً للتمييز أمام محكمة الاستئناف بصفتها التمييزية التي تتبعها محكمة البداءة عملاً بأحكام المادتين (٣١ و ٣٤) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل بالقانون ١٠ لسنة ٢٠١٦ ، لذا قرر إحالة عريضة الطعن مع اضبارة الدعوى إلى رئاسة محكمة استئناف بابل بصفتها التمييزية للنظر فيها حسب الاختصاص وإشعار محكمة بداءة الحلة بذلك وصدر القرار بالاتفاق في ٥ / ١ / ٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط / زهراء - م/حذ